

وسائل الشيعة

[5] (26356) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه جميعا عن ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن المتعة ؟ فقال: نزلت في القرآن (فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من بعد الفريضة) (1). (26357) 2 - وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى، عن ابن مسكان، عن عبد الله بن سليمان قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: كان علي (عليه السلام) يقول: لولا ما سبقني به بني (1) الخطاب ما زنى إلا شقي (2). (26358) 3 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن _____ أبواب المتعة الباب 1 فيه 32 حديثا 1 - الكافي 5: 448 / 1، ونوادر أحمد بن محمد بن عيسى: 65، والتهذيب 7: 250 / 1079، والاستبصار 3: 141 / 507، وأورد نحوه في الحديث 6 من الباب 23 من هذه الأبواب. (1) النساء 4: 24. 2 - الكافي 5: 448 / 2، والتهذيب 7: 250 / 1080، والاستبصار 3: 141 / 508. (1) كذا في المخطوط والمصدر وقد جعل المصنف على الياء شدة، وانظر الحديث 20 الاتي في هذا الباب ففيه: ابن الخطاب. (2) في نسخة: شفا " هامش المخطوط "، الشفا: القليل " مجمع البحرين 1 / 247 ". 3 - الكافي 5: 449 / 3، ولم نعثر عليه في التهذيب المطبوع. (*) _____